

من جانب المبدأ وأخذنا سلسلة من مبداء مسبوقة معين كال معلول
الاخيرة في المعلول له مسبوقة بلا سابقة وكل واحد من اعداد التسلسل
له سابقة مسبوقة فيسلكها في عدد السابقة والمسبوقة فيما دون
المعلول الاخر ويبقى في المعلول الاخير مسبوقة بلا سابقة فيزيد
عدد المسبوقة على عدد السابقة بواحد ويخرج ولا يتوهم ان هذا
الدليل انما يدل على بطلان التسلسل من جانب واحد اذ كان في الجوانب
كما فيما نحن فيه فلا يفتقد في الدليل فان الحوادث كما لا اول لها الاخرها
فكلها له مسبوقة فيما سبقه فلا يظهر الخلف وذلك لاننا اذا اخذنا
واحد من اعداد التسلسل كال معلول الاخر ونصاعدا جانا جانب العلل
يجب ان يكون فيما قبله من الاعداد السابقة لا يكون معها مسبوقة
حتى نتجاوز المسبوقة التي في المبدأ وكذلك اذا تنازلنا لجان
يكون فيما تحت المبدأ مسبوقة لا يكون بازاها سابقة كما وجد
في المبدأ سابقة ليس معها مسبوقة لتكاثر اعداد السابقة
والمسبوقات فيلزم انتهاء التسلسل من الجانبين وفي المبدأ ان
هذا البرهان يجري في الامور المتعاقبة في الوجود ايضا لان عددا

المتعاقبات

المتعاقبات لا يزيد على عدد الاخر سواء كان اجتماع الوجود
او تعاقبا فمثلا لا يمكن ان يكون الابدات اكثر من السنوات سواء
كان اكثر اجتماعا في الوجود او تعاقبا فيه وكذا البرهان في التطبيق
يجري في الامور المتعاقبة في الوجود لان التطبيق في الوجود لا يقتضي
الاتصاف في الوجود الخارجي بل العقل بمجموعة الوجود اذ اخذ
جملة من الحوادث المتعاقبة الاخر النهائية وجملة اخرى غير متناهية
من الحوادث الذي قبل مبداء الجملة الاولى او بعده وتوهم خطأ
مبدأ الجملة الاولى على مبداء الجملة الثانية لتطبيق سائر اعداد
الاول على سائر اعداد الثانية وتسوي الدليل فان كان تجريرا
التسلسل في الامور المتعاقبة لعدم جريان الدليل بنا على امتناع
التطبيق فقد ظهر فسادها وان كان ذلك لان التسلسل في الغير
المتناهية غير موجودة هناك فالمرئيل وان كان جاريا للمرئيل في
غير متخالف لان غير المتناهي غير موجودة هناك وليس المدعى الا امتناع
التسلسل في الغير المتناهية الموجودة ولما لا يجمع الاحاد لا يكون
التسلسل في الغير المتناهية موجودة غير عدلية مقتضى الدليل عدم جواز

المرئيل في التسلسل
الامر في التسلسل
الامر في التسلسل